

محاضرات

مقرر : مالية عامه

الفرقة الثانية – (عربي)

د/ عزت قناوى



المحاضرة السابعة

٢٧-٤-٢٠٢٠

الموازنة العامة للدولة

الموازنة العامة للدولة

يقصد بالموازنة العامة :

تقدير مبدئي تقوم بإعداده السلطات المالية عن
سنة مالية مقبلة لكل من الإيرادات والنفقات
العامة للدولة جملة وتفصيلا، فهي قائمة تشتمل
على جانبين :

الأول : يشتمل على النفقات العامة

والثاني : يشتمل على الإيرادات العامة

القواعد الأساسية لإعداد الموازنة العامة

- **تقديرية:** لا تحتوي على أرقام فعلية ، بل تقدير متوقع عن السنة المالية التالية لكل من الإيرادات والمصروفات الحكومية.
- **سنوية:** يتم إعداد التقديرات المتوقعة لمدة سنة ميلادية فإذا كانت الموازنة يبدأ تنفيذها مع بداية السنة الميلادية فيقال موازنة عام ٢٠١٣ ، مثلاً أو قد تحمل اسم العامين الذين يتخللها تنفيذ الموازنة فيقال موازنة ٢٠١٣/٢٠١٤ .
- **تفصيلية:** حيث يتم بيان كافة نفقات وإيرادات الدولة جملة وتفصيلاً.
- **معتمدة:** يحال مشروع الموازنة العامة إلى مجلس النواب لإبداء الرأي والملاحظات وما يراه من تعديلات.
- **قاعدة عدم التخصيص:** أى عدم تخصيص إيراد معين لتغطية إنفاق معين ولكن يتم مواجهة كافة النفقات العامة من خلال جميع الإيرادات العامة .

- قاعدة التوازن : أى ضرورة تساوي الإيرادات العامة مع النفقات العامة وفي حالة حدوث زيادة في النفقات العامة عن الإيرادات العامة يظهر ما يسمى بعجز في الموازنة العامة والعكس صحيح في حالة زيادة الإيرادات العامة عن النفقات العامة يظهر ما يسمى بفائض الموازنة.

وظائف الموازنة العامة للدولة

١. لابد ان تعكس أهداف وأولويات الخطة القومية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.
٢. تحقيق الموازنة بين تقديرات الموارد والاستخدامات .
٣. مراعاة التوازن بين متطلبات الإنفاق الجاري ومتطلبات الإنفاق الاستثماري لمشروعات التنمية.
٤. ضرورة إعداد الموازنة العامة والموازنات الفرعية أو المستقلة بطريقة سليمة تتفادى التكرار والازدواج.
٥. التركيز على البرامج والمشروعات بدلاً من الاهتمام ببند الاتفاق.

أنواع الموازنات العامة

(١) **الموازنة العامة :** هي تقدير مفصل ومعتمد للنفقات والإيرادات العامة عن فترة

مالية مستقبلية (سنة) وهي تشتمل على :

أ- تتضمن أرقام تقديرية بالعملة المحلية عن سنة مقبلة.

ب- تتضمن النفقات والإيرادات العامة المتوقعة.

ج- تختص بالنشاط الحكومي فقط .

د- تتضمن الاعتماد من السلطة التشريعية.

(٢) **الميزانية العمومية للمنشآت :** هي بيان يصور المركز المالي للمنشأة في لحظة

معينة هي نهاية السنة المالية للمنشأة حيث :

أ- تتضمن أرقام فعلية في تاريخ معين .

ب- تتضمن رصيد (الأصول) (والخصوم) .

(٣) **الموازنة النقدية :** هي بيان بتقدير موارد المجتمع من النقد الأجنبي وأوجه

استخدامات هذه الموارد خلال فترة مقبلة غالباً تكون سنة وتشتمل على :

أ- تتضمن أرقام تقديرية بالعملة الأجنبية.

ب- تختص بالنشاط الحكومي والقطاع الخاص.

(٤) الحساب الختامي : بيان يتضمن النفقات العامة التي تم إنفاقها فعلاً ، والإيرادات العامة التي تم تحصيلها فعلاً خلال فترة مالية منتهية غالباً ما تكون سنة ويشمل :

- أ- أرقام فعلية
- ب- بمقارنة رقم الحساب الختامي بأرقام الموازنة العامة يمكن معرفة مدى صحة تقديرات الموازنة العامة ومطابقتها للواقع.

عجز الموازنة العامة

قد تتعرض الموازنة العامة للعجز بسبب زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة ، وينقسم العجز الى :

١ - العجز الكلي والعجز الصافي :

العجز الكلي هو عبارة عن الفرق بين النفقات العامة والإيرادات العامة الذاتية ، أى أن العجز الكلي يعبر عن قدرة الدولة على الاعتماد على مواردها الذاتية خلال السنة المالية.

أما العجز الصافي هو عبارة عن قيمة ما يتبقى من العجز الكلي بعد استيعاب المدخرات المحلية والقروض ، وعادة ما يتم مواجهة هذا العجز عن طريق الجهاز المصرفي.

٢ - العجز الجاري والعجز الرأسمالي:

العجز الجاري عبارة عن الفرق بين النفقات الجارية والإيرادات الجارية ، والوضع الطبيعي عدم وجود عجز جاري حيث تقتضي السياسة المالية السليمة ، زيادة الإيرادات الجارية عن النفقات الجارية.

العجز الرأسمالي عبارة عن الفرق بين الاستثمارات الرأسمالية من ناحية ، والإيرادات المتاحة لها من ناحية أخرى.

٣ - العجز الهيكلي والعجز العارض:

العجز الهيكلي عبارة عن العجز الناجم عن أسباب تتأثر بعوامل اقتصادية وسياسية طويلة أو متوسطة الأجل ، وتستمر في أوقات التضخم أو الكساد ، وعلاج مثل هذا العجز يتطلب إحداث تغييرات هامة في بنية الاقتصاد القومي.

العجز العارض هو العجز الناجم عن التقلبات الاقتصادية قصيرة الأجل ، ويختفى هذا العجز بالتدريج ، مع انتقال الاقتصاد القومي من فترة الكساد إلى فترة الانتعاش.

كيفية إعداد الموازنة العامة والجهات المختصة بها:

تختلف طرق إعداد الموازنة العامة من دولة إلى أخرى ، إذ لا توجد طريقة محددة يجب إتباعها في كافة الدول ، كما تختلف الجهات التي تتولى أو تشارك في إعداد الموازنة واعتمادها من دولة لأخرى حسب ظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية

وتختص وزارة المالية بإعداد مشروع الموازنة العامة ويعرض المشروع بعد ذلك على مجلس الوزراء الذي يحيله بعد الموافقة عليه إلى مجلس النواب لمناقشته أو تعديله ، ويصدر رئيس الجمهورية قرار اعتمادها وتصبح سارية المفعول من تاريخه.
ومن عيوب طريقة اشتراك مجلس النواب في إعداد وفحص الموازنة العامة أن المجلس لا ينظر إلى الموازنة ككل، بل يناقش بنوداً تفصيلية يرى فيها إرضاء لمصالح فئات ودوائر معينة.